

من المائة والسبعين نصفها ثمانين واسبطها عشر
بثمانين عشرة فالجواب ثمانمائة او ضربت المائة والسبعين
في خمسين والحسين نصف المائة واسبط الثمانين ميات
كل واحد مائة فالجواب ثمانية الاف او ضربتها في خمسين
في نصف المائتين واسبطها اي الثمانين الوفا فالجواب
ثمانون الفا او ضربتها في خمسة الاف فاسبطها
اي الثمانين عشرات الوفا بان تجعل كل واحد عشرة
الاف فالجواب ثمانمائة الف ويطبق هذا القياس
في هذا السهل من الطريق السابق فان حصل بتصنيف
العقد كحده نصف ذلك العقد لان الكسر يكون
في هذا المقام الاضما فلو كان المصروب الاول مائة
واحد وستين فنصفه ثمانون ونصف فاسبطه بحسب
ذلك العقد في الصور الاربعة فالجواب في الاولى ثمانمائة
وخمسة وفي الثانية ثمانية الاف وخمسون وفي الثالثة
ثمانون الف وخمسة مائة وفي الرابعة ثمانمائة الف
وخمسة الف ومنها ان تنسب احد المصروبين الي
عقد فرد الكثر منه وتأخذ من المصروب الاخر تلك
النسبة واسبط الماخوذ بان تجعل كل واحد مثل
ذلك العقد المراد والاحسن ان تنسب من المصروبين
اسهلها نسبة فاذا ضربت خمسة وعشرين في ثمانية
واربعين اي اردت ذلك فنسبة الاول وهو خمسة

والعشرون

والعشرون الي المائة ربع فحزب ربع الثاني وهو ثمان
واسبطه ميات فالجواب الف واثمان واذ ضربت سبعمائة
وحسين في ثمانين فنسبة الاول الي الف نصف وربع فخذ
نصف الثمانين وربع وهو ستون واسبطه الوفا فالجواب
ستون الفا ومنها ان تضعف من المصروبين احدهما مرة او
الثريان تزيير عليه مثله ويطبق الماحصل مثله وهو كذلك
ونصف المصروب الاخر بقية ما ضعفت الاول
يجب ينقص عدة انواع المصروبين لوانواع احدها يحصل
الاختصار واخرها ما صار اليها اخرها بالتضعيف
فيما صار اليها الاخر بالتصنيف يحصل حاصل الضرب
كايه وخمسة وعشرون تزييران نظيرها في ثمانية عشر
فتحتاج الي طريق الاصل الي ست ضربات لانه من ضرب نوعين
في ثلاثة انواع فضعف الاول مرة ثكن مائتين وخمسين
ونصف الثاني مرة ثكن تسعة فاضربها في المائتين
بالف وثمانمائة وفي الحسب باربع مائة وخمسين واجمع
الحاصلين يحصل الجواب الفان وما يتيان وخمسون
وحصل ضربتين فقط واختصار ربع ضربات وكماية وحمة
وعشرين في اربع مائة وثمانية وثمانين فتحتاج بطريق الاصل
الي تسع ضربات لان كل منهما من ثلاثة انواع فاذا ضعفت
الاول ثلاث مرات بلغ الفا ونصف الثاني كذلك رجوع
الي احد وتبين اضربها في الف يحصل احد وستون الفا وتبين